كتاب الرهن .

الرهن هو اللغة الثبوت والدوام يقال ماء راهن أي راكد ونعمة راهنة أي ثابتة دائمة وقيل هو من الحبس قال ا تعالى : { كل امرئ بما كسب رهين } وقال : { كل نفس بما كسبت رهينة } وقال الشاعر : .

(وفارقتك برهن لا فكاك له ... يوم الوداع فأضحى الرهن قد غلقا) .

شبه لزوم قلبه لها واحتباسه عندها لشدة وجده بها بالرهن الذي يلزمه المرتهن فيبقيه عنده ولا يفارقه وغلق الرهن استحقاق المرتهن إياه لعجز الراهن عن فكاكه والرهن في الشرع المال الذي يجعل وثيقة بالدين ليستوفي من ثمنه إن تعذر استيفاؤه ممن هو عليه وهو جائز بالكتاب والسنة والإجماع أما الكتاب فقول ا تعالى : { وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة } وتقرأ { فرهان } والرهان جمع رهن والرهن جمع الجمع قال الفراء وقال الزجاج : يحتمل أن يكون جمع رهن مثل سقف وسقف وأما السنة فروت عائشة Bها [أن رسول ا A اشترى من يهودي طعاما ورهنه درعه] متفق عليه وروى أبو هريرة Bه قال [قال رسول ا صلى عليه وسلم : الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة] رواه البخاري وعن أبي هريرة Bه [أن رسول ا A قال : لا يغلق الرهن] وأما الإجماع فأجمع المسلمون على جواز الرهن في الجملة